

Distr.: General
5 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ج) من جدول الأعمال المؤقت *

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

آلية التحقيق المستقلة لميانمار

مذكرة من الأمانة العامة

1 - أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 2/39، آلية التحقيق المستقلة لميانمار وكلفها بجمع الأدلة المتعلقة بأخطر الجرائم الدولية وانتهاكات القانون الدولي المرتكبة في ميانمار منذ عام 2011 وتوحيدها وحفظها وتحليلها، وإعداد ملفات بغية تسهيل وتسريع إقامة دعاوى جنائية عادلة ومستقلة، وفقا لمعايير القانون الدولي، في المحاكم أو الهيئات القضائية الوطنية أو الإقليمية أو الدولية التي لديها أو قد يكون لديها في المستقبل اختصاص للنظر في هذه الجرائم، وفقا للقانون الدولي. وقرر المجلس أيضا أن تقوم الآلية بجملة أمور منها تقديم تقرير عن أنشطتها الرئيسية على أساس سنوي إلى المجلس ابتداء من دورته الثانية والأربعين، وإلى الجمعية العامة ابتداء من دورتها الرابعة والسبعين.

2 - ورحبت الجمعية العامة في قرارها 264/73 بإنشاء الآلية المستقلة. وأهابت الجمعية في وقت لاحق في قرارها 238/75 بالأمم المتحدة أن تكفل منح الآلية المرونة التي تحتاج إليها من حيث ملاك الموظفين والموقع والحرية التشغيلية حتى يمكنها أن تتجز ولايتها بأقصى قدر ممكن من الفعالية، وحثت ميانمار والدول الأعضاء والسلطات القضائية والكيانات الخاصة على التعاون الكامل مع الآلية، بطرق منها منحها إمكانية الوصول وتزويدها بكل مساعدة في تنفيذ ولايتها. وفي وقت لاحق، طلبت الجمعية العامة، في قرارها 219/78، إلى الأمين العام أن يساعد في عمل الآلية بتيسير حوار خلال دورتها التاسعة والسبعين، وقررت مواصلة النظر في حالة حقوق الإنسان في ميانمار استنادا إلى تقارير الآلية.

3 - وتود الأمانة العامة أن تبلغ الجمعية العامة بكتابها هذا بأن الآلية قد قدمت، عملا بطلب مجلس حقوق الإنسان، تقريرها إلى المجلس في دورته السابعة والخمسين (A/HRC/57/18). وسيقدم هذا التقرير أيضا إلى الجمعية العامة.

